



المركز الجهوي لمهن التربية والتكوين

لجهة الدار البيضاء - سطات

المقر الرئيسي

لائحة المترشحات والمترشحين المقبولين لاجتياز الاختبارات الكتابية
لولوج السنة الأولى من سلك تحضير مباريات التبريز في الهندسة الكهربائية

دورة 2025

رقم الامتحان	الاسم والنسب
1 GE	بفرکان عبد الصمد
2 GE	دحمان انس
3 GE	الميموني عبد الاله
4 GE	السملالي ياسين
5 GE	رضاني أيوب
6 GE	كوزي كوثر
7 GE	الحيمراميمة
8 GE	كريم الحسين
9 GE	اميق غيثة
10 GE	مستحفيظ ياسين
11 GE	شيخي وديع
12 GE	الشهري سفيان
13 GE	محترم هاجر
14 GE	الشرقاوي هاجر
15 GE	الزrhوني بثينة
16 GE	شعفان عثمان
17 GE	سعيد المهلوب
18 GE	امجوض أيوب
19 GE	الغياتي مصطفى
20 GE	الريبي حمزة
21 GE	بعرار كوثر



تجرى الاختبارات الكتابية حسب الجدولة الزمنية أسفله:

المكان	الساعة	المادة	التاريخ
المركز الجهوي لمهن التربية والتكوين لجهة الدار البيضاء - سطات المقر الرئيسي (شارع ستندال، قرب درب غلف - أنفا - البيضاء)	9 إلى 1 (4 ساعات)	التحكم الآلي والإعلاميات الصناعية	19 شتنبر 2025
	9 إلى 12 (3 ساعات)	الإلكترونيك	20 شتنبر 2025
	9 إلى 12 (3 ساعات)	الإلكترونيك الصناعية وتقنيات الكهرباء	21 شتنبر 2025

يعتبر هذا الإعلان بمثابة استدعاء رسمي للمباراة.

توقيع وخاتم مدير المركز

المدير
دوحد المفضل



تنبيهات هامة:

- ❖ يتعين على المترشحات والمترشحين الحضور إلى المركز المشار إليه قبل موعد إجراء كل اختبار ساعة مصحوبين ببطاقة التعريف الوطنية.
- ❖ عند الدخول لقاعة الامتحان يجلس كل مترشح (ة) في الطاولة المخصصة له مع وضع بطاقة التعريف الخاصة فوق الطاولة لتمكين المراقبين من التحقق من الهوية.

- ❖ يمنع المترشح من مغادرة القاعة قبل نهاية الساعة الأولى من الاختبار، وفي حالة الخروج نهائيا من قاعة الامتحان بعد الساعة الأولى تسلم ورقة الأجوبة إلى المسؤولين عن الحراسة مع التوقيع بمحضرتسليم أوراق الاختبار.
- ❖ يمنع كليا استعمال الهاتف النقال أو أية آلة استماع أو تواصل داخل قاعة الامتحان؛ كما أن حيازة الهاتف داخل القاعة في وضعية مشغل تعتبر محاولة غش.
- ❖ كل مترشح ضبط في حالة غش بائن تطبق في حقه مقتضيات الظهير الشريف رقم 1.58.060 بشأن زجر الخداع في الامتحانات والمباريات العمومية.
- ❖ يمنع منعاً كلياً الكلام مع باقي المترشحين وكذا استعارة الأدوات والتنقل داخل القاعة.
- ❖ يمنع التدخين داخل القاعة طبقاً لقانون رقم 15-91 وتنفيذاً للمذكرة الوزارية رقم 3 الصادرة في 12 يناير 1998 والخاصة بمنع التدخين بمؤسسات التعليم والتكوين.
- ❖ لا يسمح لأي مترشح الخروج للمرحاض (بعد الساعة الأولى) إلا بإذن من المسؤولين عن الحراسة، وبمرافقة أحدهم.